

Distr.
GENERAL

S/25091
11 January 1993
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن



مذكرة من رئيس مجلس الأمن

عقب مشاورات أجريت مع أعضاء مجلس الأمن ، أدلى رئيس المجلس بالبيان التالي ، باسم المجلس ، في جلسته ٣١٦٢ المعقودة في ١١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ ، بصدد نظر المجلس في البند المعنون "الحالة بين العراق والكويت" :

"يلاحظ مجلس الأمن أن العراق قام باتخاذ عددا من الاجراءات مؤخرا كجزء من النمط الذي يتبعه في الاستهانة بقرارات مجلس الأمن ذات الصلة . وكان أحد هذه الاجراءات سلسلة حوادث الحدود المتعلقة ببعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت ؛ ومنها أيضا الحادث المتعلق بلجنة الأمم المتحدة الخاصة والرحلات الجوية للبعثة .

"ويساور مجلس الأمن بالغ القلق ازاء الحوادث الواردة في التقرير الخاص للأمين العام ، المؤرخ في ١٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ بشأن بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت (S/25085) . ويشير مجلس الأمن الى أحكام القرار ٦٨٧ (١٩٩١) الذي أنشأ المنطقة المجردة من السلاح بين العراق والكويت وطالب كلا البلدين باحترام حرمة الحدود الدولية بينهما . ويؤكد المجلس من جديد أن الحدود كانت جوهر النزاع وأنه ضمن ، في القرارين ٦٨٧ (١٩٩١) و ٧٧٣ (١٩٩١) ، حرمة الحدود وتعهد باتخاذ جميع التدابير اللازمة ، حسب الاقتضاء ، تحقيقا لهذه الغاية وفقا لميثاق الأمم المتحدة .

"ويدين المجلس الاجراء الذي قام به العراق في ١٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ بإزالة المعدات بالقوة من الجانب الكويتي للمنطقة المجردة من السلاح دون تشاور مسبق مع بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت ، ومن خلالها مع السلطات الكويتية ، على النحو المبين في الرسالة المؤرخة في ٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ الموجهة من رئيس مجلس الأمن الى الأمين العام . ويوجه المجلس الانتباه ، على وجه الخصوص ، الى قيام العراق بإزالة أربع قذائف مضادة للسفن من طراز "HY-2G" ومعدات عسكرية أخرى من المخابئ الحصينة الستة الموجودة في القاعدة البحرية العراقية السابقة في أم قصر الواقعة في الأراضي الكويتية . على الرغم من اعتراضات البعثة وجهودها للحيلولة دون القيام بذلك . وهذا الاجراء يشكل تحديا مباشرا لسلطة البعثة ويعتبر تحديا صارخا من جانب العراق للمجلس ، الذي نص في الرسالة المؤرخة في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ الموجهة من رئيس المجلس الى الأمين العام على أن المعدات العسكرية

الموجودة في المخابئ الحصينة الستة ينبغي تدميرها على يد البعثة أو تحت إشرافها . ويطلب المجلس بأن تعاد على الفور القذائف المضادة للسفن والمعدات العسكرية الأخرى التي أزيلت بالقوة من المخابئ الحصينة الستة في أم قصر في الأراضي الكويتية الى عهدة بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت لتدميرها ، كما تقرر في وقت سابق .

"ويدين المجلس أيضا إغارات العراق على الجانب الكويتي من المنطقة المجردة من السلاح في ١١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ . ويطلب بأن يتم الاضطلاع بأية مهمة للاستعادة في المستقبل وفقا للشروط المبينة في الرسالة المؤرخة في ٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ الموجهة من رئيس المجلس الى الأمين العام . وفيما يتعلق بمرافق البعثة في معسكر خور ، يؤكد المجلس على أن الأرض والمباني التي تشغلها البعثة مصنوعة لا تنتهك وخاضعة لإشراف وسلطة الأمم المتحدة دون سواها .

"ويدعو المجلس الأمين العام الى القيام ، كخطوة أولى ، وعلى سبيل الاستعجال ، باستطلاع امكانيات إعادة البعثة الى كامل قوتها وبالنظر عند حدوث حالة طارئة كهذه في الحاجة الى تعزيز سريع كما هو مبين في الفقرة ١٨ من تقريره المؤرخ في ١٢ حزيران/يونيه ١٩٩١ (S/22692) ، وفي أية مقترحات أخرى قد توجد لديه لتحسين فعالية البعثة ، وبتقديم تقرير عن ذلك الى المجلس .

"كما يشير جزم المجلس رفض العراق السماح للأمم المتحدة نقل أفراد لجنة الأمم المتحدة الخاصة وبعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت الى الأراضي العراقية باستخدام طائراتها . وفي هذا الصدد ، يكرر المجلس تأكيد مطالبته الواردة في بيانه المؤرخ ٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ بأن يسمح العراق للجنة الأمم المتحدة الخاصة وبعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت باستخدام طائراتها في نقل الأفراد التابعين لها الى العراق وهو يرفض الحجج الواردة في الرسالة المؤرخة في ٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ الموجهة الى رئيس مجلس الأمن من وزير خارجية العراق (S/25086) .

"إن التطورات الأخيرة فيما يتعلق بأنشطة بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت ولجنة الأمم المتحدة الخاصة تشكل انتهاكات أساسية أخرى للقرار ٦٨٧ (١٩٩١) الذي أقر وقف إطلاق النار ، ونص على الشروط اللازمة لإحلال السلم والأمن في المنطقة ، فضلا عن القرارات والاتفاقات الأخرى ذات الصلة . ويطلب المجلس العراق بأن يتعاون تعاوناً كاملاً مع بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت ومع لجنة الأمم المتحدة الخاصة وغيرهما من وكالات الأمم المتحدة في تنفيذ الولايات المنوطة بها ، ويحذر العراق مرة أخرى من العواقب الوخيمة التي ستترتب على هذا التحدي المستمر . وهو يدعو الأمين العام الى أن يستكشف على وجه

الاستعجال ، إمكانية إعادة بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت الى كامل قوتها ، وأن
ينظر في الحاجة الى تعزيزها على وجه السرعة على النحو المبين في تقريره المؤرخ في
١٢ حزيران/يونيه ١٩٩١ (S/22692) ، وأن يقدم تقريراً الى المجلس في هذا الشأن . وسيبقي
المجلس المسألة قيد النظر النشط ."

— — — — —